

# جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر

## كلية الحقوق والعلوم السياسية

امتحان السادس الأول - قانون الجمارك -

السنة الأولى ماستر تخصص قانون الأعمال

### تصحيح نموذجي

**السؤال الأول :** (05 نقاط) ما هي القيمة القانونية للتصريح الجمركي طبقاً لقانون الجمارك ؟

يقوم التصريح المفصل يقوم على مجموعة من المبادئ الأساسية هي :

- التصريح المفصل يرتب المسؤولية الحصرية على صاحب البضاعة،
- إن التصريح المفصل لدى الجمارك يلزم صاحب البضاعة بمسؤولية لا رجعة فيها،
- إن التصريح المفصل لدى الجمارك يعد سبباً تبريرياً لإثبات دين الخزينة على عائق صاحب البضاعة، وبمقتضاه يتم تحصيل الرسوم أو الحقوق من طرف إدارة الجمارك بكل الوسائل المتاحة قانوناً.

**السؤال الثاني :** (05 نقاط) من هم الأشخاص المؤهلين للتصريح الجمركي ؟

أجابت على ذلك المادة 78 من قانون الجمارك لقولها : " يجب التصريح بالبضائع المستوردة أو المصدرة من طرف مالكيها، أو من طرف الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المعتمدين بصفة وكيل جمركي، وعند عدم وجود أي وكيل لدى الجمارك، ممثل لدى مكتب الجمارك على الحدود، فإنه يمكن للناقل المرخص له، في غياب مالك البضاعة القيام بإجراءات جمركية البضائع التي ينقلها.

**السؤال لثالث : (10 نقاط) ما هي الضمانات التي خولها المشرع لصاحب البضاعة في حالة فحص  
بضائعه؟**

- 1 - يتم الفحص بحضور المدعي، وعندما لا يحضر هذا الأخير، وكان قد سبق إشعاره كتابياً أو بالطريق الإلكتروني، بالتاريخ المحدد لحضوره عملية الفحص برسالة موصى عليها مع الإشعار بالاستلام.
- 2 - إذا لم يحضر المدعي بعد مرور (8) أيام من تاريخ استلام الإشعار، يمكن لصلاحة الجمارك الاستعانة بمحضر قضائي مختص، لحضور عملية فحص البضاعة وتحرير محضر بذلك.
- 3 - في إطار عملية الفحص يجوز للأعوان الجمركي أخذ عينات من البضائع المدعي بها لإخضاعها للتحليل، كما يخول للأعوان الجمركي اللجوء إلى الخبرة للحصول على توضيحات ذات طابع تقني أو علمي.
- 4- عندما يتحقق أحد الأعوان الجمركي بعد فحص البضائع المدعي بها أنها ليست مطابقة لما ورد في التصريح، يشعرون المدعي فورا.
- 5- عندما يتطرق أحد الأعوان الجمركي بالمعلومات المتعلقة بالنوع أو المنشأ أو القيمة، هنا يحق للمدعي الذي يرفض ما ورد في تقرير أحد الأعوان الجمركي، الحصول على تفسيرات حول أسباب الاعتراض،
- 6 - يحق للمدعي أن يودع طعن أمام لجنة الطعن.
- 7- يوقف إخطار اللجنة الوطنية للطعن، كذا لجنة الجهة للطعن أي إجراء للمنازعات، وفي هذه الحالة يبدأ سريان أجل التقاضي ابتداء من تاريخ تبليغ قراراتها إلى إدارة الجمارك.
- 8- يقدم طلب الطعن كتابياً، ويجب على المدعي أن يشعر بذلك قابض الجمارك المعنى بالأمر خلال 48 ساعة التي تلي تقديم طلب الطعن. ولا تسري أيام الجمعة والأعياد.
- 9- تمنح إدارة الجمارك فور إبلاغها بطلب الطعن، رفع اليد عن البضائع المتنازع بالشروط المنصوص عليها قانونا.

10- يمكن للمتضرر في الأخير اللجوء للقضاء لتقديم طعن في حالة رفض عريضته بربط أن يقدم أصل المقرر الخاص بالرفض.